[463] نبيهم وكتاب ربهم وصار التمتع بالحج عند كثير منهم منكرا ومستنكرا، وتركوا ما يقرؤنه في كتابهم " ومن لم يحكم بما أنزل ا فاولئك هم الكافرون ". تغيير عمر طلاق الثلاث ومن طرائف ما شهدوا به أيضا على خليفتهم عمر من تغييره لشريعة نبيهم وزيادته فيه ما لم يامر به ربهم ولا رسولهم ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين من عدة طرق من مسند عبد ا بن عباس فمنها في الحديث الرابع من أفراد مسلم قال: كان الطلاق على عهد رسول ا " ص " وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب: ان الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم فامضاه عليهم (1). ورواه أيضا الحميدي من غير مسند عبد ا بن عباس من عدة طرق. (قال عبد المحمود): أترى عمر كان يعتقد ان ا ما كان عالما ان الناس يستعجلون في أمر يكون لهم أناة، فان كان عمر يعلم ان ا كان عالما بذلك وما جعل الثلاث التطليقات الا واحدة فكيف استجاز عمر لعقله ودينه وشريعة نبيه ان يزيد في الشريعة ما لم يرده ا ورسوله ؟ وكيف جعل اختيارة وتدبيره للامة أصلح من اختيار ا ورسوله وتدبيرهما ؟ وكيف رضى أتباعه عنه بذلك ؟ وان كان عمر علم ان ا ما كان عالما بذلك ولا عرف ا ولا رسوله المصلحة التى عرفها عمر في لزوم الطلاق الثلاث فحسب المسلمين بذلك عارا وشنارا ان يكون خليفتهم بهذه الصفات، لقد شمت بهم وا أهل العقول والديانات. _____ (1) مسلم في صحيحه: 2 / 1099، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: 1 / 314.

_____